مراسلات مع مكتب سماحة المرجع الديني الشيخ الفياض

في المقال السابق [1] طرحت سؤالًا عن الدليل الشرعي على ثبوت عيد الفطر 1447 هـ يوم الجمعة، وأيضًا أكدت في المقال أنه لا توجد إجابة على هذا السؤال. ولتأكيد المؤكد أرسلت هذا السؤال إلى مكتب المرجع الديني سماحة آية الله العظمى الشيخ محمد إسحاق الفياض «دام ظله»، مكتبه في النجف الأشرف، عبر موقعه الرسمي، وإليك أيها القارئ العزيز ما تم من مراسلات:

المراسلة الأولى

ناجي العيثان
البريد الإلكتروني: aithanna@yahoo.com
نوعية الرسالة: الرسالة
البلد: المملكة العربية السعودية - الأحساء
نص الرساله:
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وتقبل الله اعمالكم

أنا مهتم بمباني ثبوت الشهر وخصوصا مبنى وحدة الأفق، ولم أجد في الروايات الخاصة مايثبت وقوع عيد الفطر 1447 يوم الجمعة ولذلك سألت قبل أكثر من شهر عن الدليل الشرعي ولم استلم الإجابة

فعند تطبيق الروايات الخاصة على شهر شوال 1447 ومنها صحيحة هِشام بن الحكم عن أبي عبدالله عليه‌السلام: «أنهُ قَالَ فِيمَنْ صَامَ تِسْعَةً وَ عِشْرِينَ قَالَ: إِنْ كَانَتْ لَهُ بَيِّنَةٌ عَادِلَةٌ عَلَى أَهْلِ مِصْرٍ أَنَّهُمْ صَامُوا ثَلَاثِينَ عَلَى رُؤْيَتِهِ، قَضَى يَوْماً»، عند تطبيقها يتبادر هذا السؤال:

كيف يتم الحكم على الشهر (في بلد الرؤية امريكا) أنه ٣٠ يوما من بداية الشهر؟

بل وفق مبنى وحدة الأفق-الاشتراك في الليل فإن شهر شوال في بلد الرؤية امريكا ٢٩ يوم.

ارجو الجواب مع خالص دعائي لكم بالتوفيق

بسم الله تعالى

- في مفروض السؤال، الرواية لاتقول إن البلد الذي ثبت به أول الشهر يتابع الى آخره، بل تكشف فقط أن قوماً بدأوا رمضان متأخرين يوماً.
فموضوعها: إنكشاف فوات يوم من أول رمضان، لا إلزام بلد بآخر في نهايات الشهر.
أما إذا ثبت اول الشهر شرعاً لدى بلد ثم ثبت شوال عندها بعد (٢٩) يوماً فلا نقص ولا قضاء، لأن الشهر الشرعي قد يكون (٢٩) يوماً.

فكل شهر يثبت أوله بدليل، وآخره بدليل مستقل، ولا توجد متابعة إجبارية للبلد الأول.

٢/١٢/٢٠٢٥

وهنا أعيد كتابة جواب المكتب كما هو:

بسمه تعالى

في مفروض السؤال، الرواية لا تقول إن البلد الذي يثبت به أول الشهر يتابع إلى آخره، بل تكشف فقط أن قومًا بدأوا رمضان متأخرين يومًا.

فموضوعها: انكشاف فوات يوم من أول رمضان، لا إلزام بلدٍ آخر في نهاية الشهر. أما إذا ثبت أول الشهر شرعًا لأمريكا ثم ثبت شوال عندها بعد «29» يومًا، فلا نقص ولا قضاء، لأن الشهر الشرعي قد يكون «29» يومًا.

فكل شهر يثبت أوله بدليل، وآخره بدليل مستقل، ولا توجد متابعة إجبارية للبلد الأول.

المراسلة الثانية

Naji Aithan <aithanna@yahoo.com>
To: AlFayadh Najaf <alfayadh.najaf@gmail.com>

Thu, May 7, 2026 at 10:39 PM

السلام عليكم ورحمة الله

أولا: حسب الرواية، الكاشف على فوات يوم من أول الشهر هو البينة على أهل مصر أنهم صاموا ثلاثين على رؤيته.
وعند تطبيق هذه الرواية على شهر شوال، فالشهر لم يكن ثلاثين يوما في امريكا وبالتالي لا يوجد فوات يوم من أول شهر شوال.

أي أن بداية شهر شوال 1447 يوم السبت صحيحة حيث أن الشهر ٢٩ يوم ولا توجد بينة على أهل مصر أنه ثلاثين يوما على رؤيته.

ثانيا: بخصوص ماورد في جوابكم بأن لاتوجد متابعة اجبارية للبلد الأول، ورد في منهاج الصالحين للسيد الخوئي (قدس سره) ج ١، ص ٢٨١ تعليق على صحيحة هشام بن الحكم وهو

"فإن هذه الصحيحة بإطلاقها تدلنا - بوضوح - على أن الشهر إذا كان ثلاثين يوما في مصر كان كذلك في بقية الأمصار بدون فرق بين كون هذه الأمصار متفقة في آفاقها أو مختلفة ..."
ماهو تعليقكم على النقطتين السابقتين؟

باسمه تعالى

لطفاً .. هذا الموقع والإيميل للاجابة
على الاسئلة الشرعية الابتلائية وليس
للنقاشات العلمية .

١٢ ذ.ق. ١٤٤٧

تعقيبي على رد المكتب:

السلام عليكم ورحمة ا

أوًلا: أنتم أجبتم مشكورين على النقاش السابق الذي هو ليس مسألة ابتلائية، وهذا تكملة للنقاش.

ثانيًا: ما هي الطريقة الصحيحة للنقاشات العلمية معكم وتكون سهلة بالنسبة لي حيث إنني من الأحساء؟

الخاتمة:

الروايات الخاصة بقضاء الصوم غير قابلة للتطبيق على وحدة الأفق، وإنما قابلة على اختلاف الآفاق حيث تلازم رؤية الهلال، ومبنى وحدة الأفق يفتقر إلى الدليل الشرعي.